

" نحو الأفضل في ترجمة النص القانوني "

علي توفيق الحمد جامعة اليرموك – الأردن

الترجمة نقل الأفكار من لغة إلى أخرى في أدقّ عبارة وأسهلها إلى فريق ثالث، وهو المتلقي أو المتلقون بلغتهم؛ مع الحرص على أن يكون المنقول أقرب شيء إلى المعنى المقصود الذي أراده مبدع النصّ الأول.

وهنا يبرز تساؤل مشروع، وهو: هل يمكن نقل فكرة المبدع الأول كاملة كما أرادها من لغته (اللغة المصدر) إلى لغة المتلقين (اللغة الهدف) ؟ وأود أن أجيب عن هذا التساؤل فأقول:

قناعتي أن المبدع الأول للنص المراد ترجمته، تكون الفكرة في نفسه واضحة وكاملة جدّاً، ونستطيع أن نرمز لها بالرمز (ف)، وعندما يريد إبلاغها والتعبير عنها بلغته مشافهة أو كتابة، فإن بعض العوامل الخارجية تتدخل في عملية الإبداع والإبلاغ، وتتمثل في تمكنه من لغته معجمها وألفاظها وصرفها وتراكيبها ونحوها وأساليبها، ولما كانت الإحاطة اللغوية والقدرة على التعبير بها عن فكرته لا يمكن أن تكون كاملة مثاليه مئة بالمئة، فإنه سينقل ما يمكنه التعبير عنه، وأرى أنه سيكون قاصراً ناقصاً لا يمكن أن ينقل الفكرة كما هي في الأصل (ف)، وإنما تتدخل العناصر التي أشرنا إليها، فتؤثر في نقصان أو ضياع جزء من تلك الفكرة الأصلية المختزنة لديه، وقد يكون هذا النقص أو الضياع كبيراً أو قليلاً، بحسب قدرة المبدع اللغوية، وحالته النفسية والفكرية وغيرهما، ولذا لا يمكنه أن يعبر عن فكرته كاملة كما هي في داخله (ف)، ولكن ما يعبر عنه سيكون ناقصاً كما ذكرنا، ويمكن تمثيل ذلك ب (ف-).

ثم يتلقاها القارئ المترجم الذي يودّ نقلها إلى لغة أخرى، وهي اللغة الهدف، وهنا تتدخل أمور وعوامل في عملية التلقي والترجمة؛ من أهمها قدرة المترجم اللغوية، لا على مستوى اللغة المصدر أو اللغة الهدف حسب، وإنما على مستواهما معاً بجميع جوانبهما، علاوة على المؤثرات الشخصية والنفسية والفكرية والموضوعية والنصية أيضاً.

وإذا ما أخذنا بالحسبان أن المترجم قارئ مستقبل وناقد للنص، فإن هذه المؤثرات جميعاً تتضافر في إلحاق الحيف والضيم أي النقص أو التغيير في النص المبدع الذي يريد ترجمته إلى لغة أخرى، وهو في الواقع سينقل فهمه أو ما يكون فهمه من النص الأصلي، الذي يمكن أن نرسم له بالرمز (ف--).

فإذا ما أراد المترجم نقل النص إلى اللغة الهدف، فإنه في الحقيقة والواقع لا ينقل النص الأصلي (ف) كما هو في نفس المبدع الأول، ولا ينقل النص المكتوب الذي أبدعه المبدع الأول (ف-)، وإنما سينقل فهمه للنص، أو ما فهمه وحصله هو من النص المكتوب، وهذا المفهوم أو المحصل هو الذي رمزنا إليه بالرمز (ف--)، وحينما ينقله المترجم، فإن جملة من العوامل الخاصة به هو - أيضاً ستؤثر في قدرته على النقل بدقة وإحكام، فلا يستطيع إلا أن ينقل مستوى ناقصاً من (ف--)، ونرمز إليه بالرمز (ف---). فالمترجم مثل دورين: دور القارئ المتلقي ودور المبدع أيضاً، الذي أبدع النص الفكرة باللغة الهدف.

وبعد هذه النقولات والعمليات سيتعرض النص المترجم الذي أبدعه المترجم إلى عملية تلقٍ وقراءة جديدة، وسيتدخل خلال هذه العملية عوامل شخصية ونفسية ولغوية ومعرفية وموضوعية ومصطلحية، تؤثر جميعها في ما يحصل هذا المتلقي من النص المترجم، وبذا نشير إلى ما يحصله المتلقي بالرمز (ف----).

ونميل إلى أن هذا الترميز والتصور الذي انبثق عنه الترميز صحيحان، إذ إن ما ذكرناه من عوامل ومؤثرات كلها تؤثر سلباً في التعبير عن الفكرة الأصل - ترجمة - بدقة كما ينبغي ونريد.

ويشير د. شوملي إلى قريب من هذا بقوله: " وإن كل ترجمة مهما دقت تجيء بعيدة عن الأصل ولو قليلاً " (2).

وقد لمس كل من نظروا في الترجمة وأقرّوا بأن ثمة أموراً ينبغي أن يلتفتوا للمترجم، فقد اشترط (نيومارك) إجادة المترجم للغة الأولى (اللغة المصدر) أولاً، ثم موضوع التخصص، ثم اللغة الهدف بالترتيب (3)، واشترطه هذا يتضمن إجادة الجوانب الثلاثة، والإجادة على درجات، والكمال فيها شبه مستحيلة، لذا لا بد من تأثر الترجمة بضعف أو قصور ما، فيها أو في أحدها، وذلك سينتقص من سلامة الترجمة وكمالها ودقتها وأضاف (نيومارك) معلقاً على إجادة هذه المتطلبات، بأنه يرى أن براعة المترجم في المتطلب الأول (إجادة المترجم للغة المصدر) كثيراً ما تحميه من الوقوع في أخطاء فادحة في المتطلبين الثاني والثالث.

وأقول: لا تحميه تلك البراعة، ولكن قد تقلل من الإضرار بسلامة النص المترجم، ودقته، وإن حمته فإنها تحميه حماية نسبية من الوقوع في أخطاء فادحة، يعني أن الأخطاء والإضرار لا بد واقعان في عملية الترجمة.

وللتقليل من ضيم الأخطاء والإضرار في عملية الترجمة ينبغي على المترجم ملاحظة خصائص اللغتين (اللغة المصدر واللغة الهدف)، ومراعاة تلك الخصائص، إذ إن لكل لغة خصائص تركيبية وأسلوبية وتعبيرية تختلف عن خصائص الأخرى، وبخاصة إذا كانت اللغتان من أسرتين مختلفتين، فإن خصائص كل منهما تزيد بعداً واختلافاً (5).

وإحساساً بهذه الصعوبات التي تعترض الترجمة بدءاً من إبداع النص باللغة المصدر، وانتهاء بإنجاز الترجمة باللغة الهدف، أقول: إحساساً بكل ذلك

رأى المهتمون بالترجمة أنها عملية صعبة وتمرين صعب، وبما أن كل لغة تشكل نظاماً من الأنظمة، فإن نظام اللغة المصدر تختلف عن نظام اللغة الهدف، وهذا يزيد من صعوبة الترجمة ويقلل من دقتها وإحكامها (6).

ونظراً لهذه الصعوبات والعوامل وغيرها، فإن غاية الترجمان لا ينبغي أن تكون مثالية، لأنه لا وجود لترجمة مثلى أو كاملة بل يمكن أن نقول إنه لا وجود لترجمة واحدة.... وينبغي أن نتحدث عن ترجمات (7). وهذا الرأي يؤكد أن الترجمة قراءة من قراءات متعددة، فهي تمثل فهماً واحداً، وهذا الفهم يخضع لعوامل عديدة، إذ إن المترجم قارئ مستقبل له فهمه وقدراته اللغوية وأدواته، وهذه القدرات والأدوات ليست متساوية عند جميع المتلقين والقراء أو المترجمين .

ولأننا لا نتوقع ترجمة واحدة ومثالية ومكافئة تماماً للفكرة الأصلية في اللغة المصدر، فإن الأستاذ صالح القرمادي - رحمه الله - نقل لنا "قول الإيطاليين (Traduttore traditore) أي أن " المترجم خائن خوّان " وأن كل مترجم مهما طال بابه، ورسخت قدمه في اللغتين والثقافتين المنقول منهما والمنقول إليهما، فإنه لا محالة آيل إلى إدخال الضيم،.... بل وإلى الخيانة (8).

ومما يزيد في احتمالات بُعد النص المترجم عن الفكرة الأصلية اختلاف نظام الجملة بين اللغتين (المصدر والهدف)، ويكون ذلك الاختلاف أوضح كلما كانت اللغتان من أسرتين مختلفتين، فتكون خصائص نظام الجملة في كل منهما بعيدة بشكل أوضح، قد يوقع المترجم في خلل ما، ويزداد هذا الخلل كلما ابتعد المترجم عن التمكن في اللغتين؛ ومن ذلك أن بعض المترجمين قد يترجم العبارة (shall not) إلى (سوف لن)، أو (سوف لا)، وهذه الترجمة

ترجمة حرفية خاطئة؛ لأن الصواب في العربية أن نقول (لن)؛ لأن هذه الأداة تفيد - في العربية - النفي والاستقبال معاً في آن.

فعلى من يتصدى للترجمة أن تصل درجة إتقانه للغتين إلى درجة عميقة ومتعادلة، وقد أبالغ فأقول ينبغي عليه أن يصل إلى درجة الفقة فيهما وفي خصائصهما، لعله يستطيع أن يوفق في الاقتراب من نقل الفكرة إلى اللغة الهدف مادام النقل الدقيق المكافئ بدرجة كاملة غير ممكن.

وعلى هذا المستوى نجد (نيومارك) قد بالغ في الاهتمام في الناحية اللغوية والمعرفية والمصطلحية، فقرر أن الترجمة تتأثر بلغة المترجم (ولهجته الخاصة) وأسلوبه، ورأى أن نجاح الترجمة يعتمد في النهاية على أناقة أسلوب المترجم، ورهافة حسه اللغوي (9).

ويبدو للباحث أن اهتمام (نيومارك) بأسلوب المترجم ورهافة حسه يكون عادة في الترجمة الأدبية والفنية الإبداعية الشعرية، ويقل أثرها في الترجمة العلمية أو القانونية؛ لأن نوع النص يؤثر في دقة الترجمة، كما أن مستوى المترجم وخبرته وتخصصه، ومعرفته، وصلته بموضوع النص: جوانبه وأحكامه، وعباراته وأسلوبه ومصطلحاته كلها تؤثر في سلامة الترجمة ودقتها؛ وينبغي أن تتم ترجمة مصطلحات العلم بالمصطلحات الدقيقة المقابلة المناسبة في اللغة الهدف (10).

ومما يضمن للترجمة نجاحها وتحقيق هدفها - حسب رأي الباحث - الجمهور المتلقي ومستواه، وقدراته اللغوية والأسلوبية والمعرفية والتخصصية، بما فيها موضوع الترجمة ومصطلحاته.

ويتدخل أيضاً في إنجاح عملية الترجمة بعض العلوم ونظرياتها، كعلم النص، والنصانية، والتناص، واللسانيات العامة، وعلم المصطلح، وخصائص التراكيب للغتين (المصدر والهدف)، وعلم الترجمة وإستراتيجياتها.

وينبغي ألا يغيب عن البال أن مهمة المترجم مهمة دقيقة، ولا يجوز أن يتولى الترجمة كل من يرغب، بل يجب أن نولي هذه العملية اهتماماً كبيراً من جميع الزوايا، لاسيما أن المترجم يمثل قارئاً مستقبلاً متلقياً ناقداً، ثم مبدعاً في آن واحد، فيجب أن يتوافر في شخصه كل الشروط الواجب توافرها في كل واحد ممن يمثلهم ويقوم بأدوارهم، بشكل مطمئن مرض.

وننتقل إلى التنبيه على ما ينبغي الاهتمام به و الالتفات إليه في عملية الترجمة حتى نرتقي بها لمحاولة الوصول إلى مستوى أفضل في ترجمة النصوص بعامة، و ترجمة النص القانوني بشكل خاص، أو الاقتراب من ذلك .
فما يجدر الاهتمام به في عملية الترجمة وإنجازها مجموعة من الأمور لها علاقة- بشكل ما - بهذه العملية وإنجاحها؛ من ذلك عوامل حضارية، وثقافية، ولغوية ونصّية، وحتى تواصلية(11) ، علاوة على العامل الموضوعي التخصصي في موضوع النص وجوانبه ومصطلحاته.

وإذا ما أردنا أن نزيد الأمر توضيحاً، يمكن أن نشير إلى مجموعة من معوقات عملية الترجمة، التي تحدّ من سلامتها ودقتها على النحو المثالي المأمول، فمن تلك المعوقات:

- اختلاف نظام الجملة بين اللغة المصدر واللغة الهدف، وهذا الاختلاف يتجلّى بصور شتى، كوجود ألفاظ و تعابير مخصوصة لها استعمالات ودلالات في إحدى اللغتين، ربّما لا نجد لها مقابلاً دقيقاً في اللغة الأخرى، ويكون ذلك نتيجة للاختلاف الثقافي والاجتماعي والحضاري بين أبناء اللغتين، مما يستدعي الوعي والتنبّه لمثل ذلك من المترجم، من مثل نوع الجمل، وطولها أو قصرها، والأفعال المساعدة، والمعاني البلاغية لبعضها، والجمل البسيطة والمركبة والمعقدة، علاوة على الروابط المختلفة(12)؛ وهذه العقبات نستطيع عدّها عقبات لغوية.

كما أن من عقبات عملية الترجمة نظرة المترجمين إلى الاقتراض من ألفاظ اللغة المصدر، ومدى المسموح به في ذلك حرصاً على الدقة، ومن غير إجحاف بحق اللغة ويلحق بمسألة الاقتراض هذه تطبيع الكلمات وإدخالها من اللغة المصدر إلى اللغة الهدف، بصياغتها في شكل كلمات اللغة الهدف وأوزانها وأصواتها. كما أن الاهتمام بالمقابل الثقافي بين اللغتين له أهمية بالغة، إذ إن معاني الكلمات ينبغي أن يتم تحديدها عند ترجمتها في إطارها وسياقها الثقافي المحدد للمبدع، أو منشئ النص الأصلي (13).

- ولتذليل تلك العقبات والمعوقات، يجب على المترجم أن يتنبّه إلى جملة من اللوازم والشروط، حتى يبدع ترجمة أقرب ما تكون إلى الأصل ودقته وروح معناه، ومن تلك اللوازم والشروط:

مراعاة الدلالة المعجمية بدقة- بين ألفاظ اللغة المصدر وما يقابلها أو يساويها تماماً - ما أمكن - في اللغة الهدف، كما ينبغي مراعاة الدلالات التركيبية (النحوية)، والسياقية والأسلوبية وأنظمتها في اللغتين؛ وعلى المترجم أن يراعي الفروق بين أنظمة الجمل بين اللغتين، وألا يتقيد بالترجمة الحرفية، متذرعاً بالأمانة في النقل، والتقيد بالتراكيب أو أساليب التعبير شكلاً (ترتيباً، وحذفاً أو ذكراً، أو إحلالاً، أو إحالة، أو غير ذلك من الوسائل التركيبية والروابط الجملية). ومن أمثلة تلك الفروق أسلوب المبني للمجهول (passive voice)، مع ذكر الفاعل في نهاية الجملة بعد الأداة (by) لغرض دلالي إبلاغي، بينما لا يجيز نظام الجملة العربية ذلك، إلا في حالات نادرة تستدعيها ضرورة التركيب أو المعنى، أو الانزياح الأسلوبي (14).

وكذا، فإن جملة الصلة في العربية تتضمن ضميراً رابطاً عائداً على الاسم الموصول، فإذا نقلناها إلى الإنجليزية يسقط ذلك الضمير الرابط.

يمكن أن تتميز بها أي ترجمة، هي قدرتها على الظهور كأنها قد كتبت أصلاً باللغة الهدف.

ويمكن للمترجم خلال عملية الترجمة والمراجعة تصحيح الأخطاء المطبعية التي ربما وردت في النص في اللغة المصدر بلا إشارة إليها، إلا إذا كانت تلك التصحيحات مهمة مؤثرة في المعنى، فينبه عليها في ملاحظة خاصة أو حاشية، و تترك المعلومات الخاطئة كما هي، إلا الأخطاء الكتابية والنحوية، إلا إن كانت هذه الأخطاء مقصودة في النص فتترك على حالها. و لا يجوز للمترجم الحذف أو الزيادة في الترجمة، وبخاصة في النصوص القانونية. كما ينبغي أن ينقل الغموض الموجود في النص الأصلي إلى النص المترجم كما هو؛ لأن هذا الغموض قد يكون مقصوداً، وله أثر في المعنى (19).

وقد يغفر للمترجم بعض التحويلات والعمليات الضرورية لإقامة المعنى، أو لمناسبة أنظمة اللغة الهدف، كالتقديم والتأخير، أو حذف بعض مكونات النص الأصلي باللغة المصدر، أو زيادة بعض المكونات لمناسبة نظام اللغة الهدف، كزيادة بعض الروابط أو التفصيل، أو شرح بعض المصطلحات، أو إضافة بعض الكلمات أو الجمل التي يقتضيها نظام اللغة الهدف. وقد يغفر للمترجم تحويله بعض العبارات الجامدة أو المسكوكات (Idioms)، أو التعابير والتراكيب اللغوية القديمة، التي لم تعد حية في زمن إبداع النص الأصلي أو ترجمته، وقد يقبل التدخل أو التحويل المتوازن لتحقيق الانسجام بين الألفاظ ضمن تراكيبها وسياقاتها، وقد يقبل التحويل - أيضاً - للتخلص من التكرار المعيب الذي لا يؤدي للمعنى جديداً؛ كل ذلك قد يغفر في عملية الترجمة خدمة للمعنى، وجلاءً له من غير تزيت أو جور على النص الأصلي.

أما التدخل الذي قد يجور على المعنى فيعد أسوأ مشكلة يواجهها المترجم، وكذلك الأمر نفسه لدارس اللغة، و السهو عن التدخل يجعل من المترجم

مثاراً للسخرية، فكثير من الألفاظ لها معنى أساسي (معجمي)، ولكن لها معنى آخر في السياق الذي تستعمل فيه، ولعل القاعدة الأهم أو الوحيدة التي يجب على المترجم اتباعها هي: انتبه إلى الجملة، وانتبه إلى الكلمة، ثم أخيراً انتبه إلى الجملة. والكلمات المترجمة تكذب دائماً، أما النصوص المترجمة فلا تكذب إلا حينما نسيء ترجمتها (20).

وثم حقيقة جديرة بالتسجيل والتنبيه، وهي أن بعض المترجمين فهم الأمانة أنها المحافظة على كل كلمة في النص الأصلي، لكن الحرفية المعجمية والحرفية القواعدية [كذا] قد تؤديان إلى النقل الخاطي للمضمون، وإلى تشويه الأفكار، والإخلال بقواعد لغة الترجمة، ولا يمكن أن نعد النقل الحرفي للنص ترجمة دقيقة (21).

ومن باب الحرص على مستوى الترجمة وتقويمها والارتقاء بها يقوم المختصون والمهتمون بعملية تقويم للترجمات على اختلاف أنواعها ومستوياتها، وقد حدّد بعضهم مقياساً ثلاثياً لعملية التقويم هذه، وأبعاد هذا المقياس هي (22):

1. مدى نجاح المترجم في نقل أفكار الكاتب.
2. سلامة جملته وسهولة فهمها.
3. جمال أسلوب المترجم وسلاسته وسلامته.
4. وقد رأى آخرون أن عملية التقويم هذه تمر عبر نقد لعملية الترجمة من جوانبها المختلفة، وهم يعنون بنقد الترجمة تطبيق نظريتها، ولها أغراض خمسة:

1. تحسين مستويات الترجمة، كما ذكرنا قبلاً.
2. تقديم موضوع ومثال موضوعي؛ ليقوم المترجمون بالتدريب عليه، ودراسته وتحليله.

3. إلقاء الضوء على الأفكار المتعلقة، والمناهج والإستراتيجيات المختلفة للترجمة في أزمنة معينة، وفي موضوعات خاصة ومختلفة.
4. المساعدة في تفسير عمل الكتاب والمترجمين وتقديم العون لهم.
5. التقويم الناقد للاختلافات الدلالية والمعجمية والنحوية والإبلاغية والأسلوبية، بين اللغة المصدر واللغة الهدف.

ولإنجاز النقد وإنجاحه إجراءات رئيسة أربعة:

1. تحليل المقصود و السائد من وظيفة اللغة بعناصرها المختلفة، والملامح الثقافية، ونوعية القراء المتوقعين، وجو النص الأصلي.
2. إجراء مقارنة تفصيلية بين النص في صورته الأصلية وصورته المترجمة.

3. تقويم الاختلافات بين الانطباع الكلي أو العام للنص في صورتيه الأصلية والمترجمة.

4. تقويم الترجمة، ببيان هفواتها وعيوبها أو محاسنها ومزاياها

(23).

هناك اتفاق واسع بين علماء الترجمة على أن هدف المترجم هو أن يبدع نصًا يحدث الأثر الذي يتركه النص الأصلي في القارئ. ويتم التركيز في الترجمة على إعادة خلق النص من جديد بقدر الإمكان، فهدف المترجم ليس ترجمة النص حرفيًا، وإنما نقد المضمون الذي يحمله (24).

لذا؛ لا يُنظر إلى الترجمة كعملية لغوية فقط، أي عملية انتقال من لغة إلى أخرى، وإنما تصبح الترجمة نقل خطاب أو نص أو رسالة من لغة إلى أخرى، أو تعبيرًا عن الأفكار التي صدرت باللغة المنقول منها بلغة أخرى (25).

لو حاولنا بعد هذا الإلمام بجوانب الترجمة ولوازمها ومنهجيتها وخطواتها وعقباتها وتقويمها ونقدها، أقول: لو حاولنا تتبع أشكال الترجمة (أنماطها وأنواعها ومستوياتها) لوجدنا من هذه الأنماط ما يلي (26):

1. الترجمة الحرفية: تعني ترجمة النص كلمة كلمة، بنفس تركيب الجملة الأصلية.

2. الترجمة الدلالية، بالمعنى أو بتصرف: تعني بترجمة النص جملة جملة، كل جملة كاملة، بحيث ينقل المترجم للقارئ المعنى الذي يقصده الكاتب، مع مراعاة الإيحاءات الهامشية أو ضلال المعاني التي يقصدها الكاتب، و لهذه الترجمة مستويان:

أ- الترجمة الذكية : فيها يدرس المترجم أسلوب الكاتب، ثم يتقمص شخصيته، وينقل المعاني التي أرادها الكاتب المبدع.

ب- الترجمة الملتزمة: يلتزم فيها المترجم - ما أمكن - بالأصل لتحديد المعنى بدقه تحدد من مطابقتها، وتعطي معنى واحداً محدداً ما أمكن، وهذا هو النمط المستخدم في ترجمة النصوص القانونية والمعاهدات، والاتفاقيات التجارية والدولية.

3. الترجمة الإبداعية أو الحرية: يأخذ فيها التصرف مداه، وفيها يلتزم المترجم بموضوع النص وأفكاره الرئيسة، ويتصرف في ما عدا ذلك بطريقة حرة.

4. الترجمة الشارحة أو التفسيرية: فيها قد يضيف المترجم ألفاظاً أو عبارات يشرح فيها غوامض النص، وقد تكون هذه الإضافة في متن النص، أو في الهوامش، مثل ترجمة النصوص العلمية، أو بعض النصوص الأدبية المعرفية.

5. الترجمة التلخيصية: يكفي المترجم بفكرة عامة مختصرة عن موضوع النص الذي يترجمه.

(2)

ما قَدَّمناه من قضايا حول منهجية أو لوازم للترجمة، أو عقبات، أو تقويم ونقد للترجمة، أو أشكال وأنماط لها، كلها قضايا يمكن توظيفها والإفادة منها في تطوير مستوى الترجمات بأنواعها، ومن ضمنها ترجمة النص القانوني. بجوانبه المختلفة، على مستوى الموضوع، والمصطلحات، والألفاظ والتعابير، والتراكيب الجمالية؛ بيد أن للترجمة القانونية أو ترجمة النص القانوني خصوصيات معينه، تفرزها مجموعة عوامل وأمور مميزة لهذا النص، وسيحاول البحث في ما يأتي معالجة بعض القضايا والجوانب الخاصة بالنص القانوني، من باب النقد والتقويم للارتقاء بمستوى الترجمة القانونية، و لمحاولة تحقيق مستوى أفضل في ترجمة النص القانوني، أو مقارنة ذلك المستوى ما أمكن شكلاً ومضموناً.

يؤكد البحث أهمية تطوير عملية فهم موضوع النص القانوني من خلال الملاحظة ومزاولة التدريب في ذلك، ولا بد من إدراك الاختلافات الثقافية، والاختلافات التي تتعلق بالنصوص الحكمية الأمرية. كما ينبغي التنبيه إلى القيود الصارمة التي تجيز استعمال عبارات معينة أو لا تجيزه، وللنص القانوني عوامل عديدة على مستوى القيود الاصطلاحية، ومستوى فنية التعبير، والتفسير الثقافي، والحاجة إلى الحفاظ على تماسك النص من خلال أدوات الربط المعينة (27).

وقد عني علماء الترجمة والباحثون فيها بجميع جوانب النص القانوني وترجمته، فاهتموا بالتنبيه على تخطيط الوثيقة القانونية ونمط كتابتها، ورأوا أن الوثيقة القانونية تخلو من أي نمط للمسافات، أو الفواصل في بداية الفقرات، بحيث تبدو الوثيقة وحدة واحدة غير مجزأة، مما يعطيها شكلاً متماسكاً (28).

ومن الناحية الشكلية أيضًا نلاحظ على الوثيقة القانونية الطابع المتناسك من حيث التقيد بالتركييب المطولة للجملة، والإقلال من علامات الترقيم، والتفكير، والخط الغامق لبعض الكلمات، أو وضع الخطوط تحت الكلمات أو العبارات المهمة، أو نوع الخط والحروف المائلة، والحروف الكبيرة في بدايات أسماء الأعلام وبدايات الجمل (29).

وتعتمد الوثيقة القانونية العبارات المختصرة، ولا تتقبل الحشو الكثير في الكلام، أو الأسلوب الفضفاض الذي يحتمل غير معنى أحيانًا (30)؛ لئلا يحتمل اجتهادات أو خلافات أو احتمالات في فهم المعنى، مما يوقع الخلاف في الفهم و الحكم، بل تتطلب هذه الوثيقة أن يكون المعنى قريب المأخذ مباشرًا واضحًا لا يحتمل الخلاف حوله.

ومعلوم أن الترجمة الأدبية هي أكثر الترجمات إشكالية، لأنّ للنص الأدبي إichاءات وتداخلات شتى لفظية وجملية وأسلوبية وإيحائية ونفسية وصوتية إيقاعية وسياقية، كلها تداخلات لها إichاءات مؤثرة في مفهوم النص الأدبي ومعناه، وهذا يجعل نقله إلى لغة ثانية أشد عسرًا، ويختلف اختلافًا بيّنًا من مثلق إلى آخر، وبالتالي من مترجم إلى آخر. ويهتم المترجم فيه بالجوانب الجمالية في النص، لأنّ لها أثرًا في المعنى (31).

ولعلّ ترجمة النص العلمي أسهل وأيسر مأخذًا من النصوص المختلفة؛ لعدم تدخّل نواح وعوامل في مفهوم النص، وأرى أنّ ترجمة النصوص القانونية و التجارية أيسر من ترجمة النص الأدبي بدرجات، لكنها أصعب من ترجمة النص العلمي؛ لأنّ للنصوص القانونية مصطلحات فنية وعبارات خاصة تخصصية تزيد مهمة فهمه وترجمته صعوبة، وسرّ سهولته قياسًا إلى النصّ الأدبي خلوه من الجوانب الجمالية والجانبية المؤثرة في النص، فهي محدودة جدًا إن لم تك معدومة، وليست ذات أثر بالمعنى كما هو الحال في النص الأدبي.

ونقل د. شوملي عن (رومان جاكوبسون) أنه صنفَ النصَّ ثلاثة أقسام، هي: التعبيري، والإخباري، والتوجيهي، وتنتمي النصوص القانونية إلى القسم الثالث التوجيهي، وهو أقل من النصَّ التعبيري دقةً وصعوبةً (32). ومن لوازم الترجمة القانونية علاوة على تخطيط الوثيقة والناحية الشكلية فيها التي تقدم عرضها، ما يأتي:

أ- معرفة خاصة بالمفردات والألفاظ التي قد تختص بها الوثيقة القانونية، وقد ترد فيها بمعانٍ ودلالات خاصة، تأثرًا ببعض الألفاظ التي انتقلت من قوانين لغة أخرى. واستخدام تركيبات قديمة تاريخية من الإنجليزية القديمة مثلاً.

وينبغي الاستعداد لملاحظة ورود العبارات الزوجية (coupling)، والمرادفات (synonyms)، لاستعارة بعضها من لغات أخرى.

ومن السمات الخاصة بالوثيقة القانونية التي ينبغي التنبيه إليها تكرار الاسم نفسه، بدلاً من استخدام ضميره، والتقليل من استخدام الضمائر لئلا تلتبس في عودها على عاندها، وبذلك يفسد المعنى المقصود.

ومما نلاحظه في النصوص القانونية استخدام ألفاظ وروابط خاصة بين الجمل، قلما نجدها في النصوص المعاصرة أو الأدبية أو العلمية.

ومن خصائص النص القانوني أيضًا على مستوى المفردات والألفاظ، كثرة استخدام العبارة الشرطية؛ لترتيب شرط على آخر في النص، واستخدام كلمات مهجورة، لإعطاء النص صبغة كلاسيكية رسمية، وللتعبير عن رغبة في التمسك بتقاليد متوارث في اللغة القانونية. علاوة على استخدام مصطلحات فنية قانونية، وهذا ما يجعل فنَّ ترجمة النص القانوني صعبًا على اللساني أو المترجم، إذ لا بدّ من تدخل المتخصصين في القانون، ولو باستشارتهم بين الحين والآخر بالمرجعة والتدقيق (33).

ب- التراكيب والجمل: تكون أغلب الجمل في النص القانوني جملاً رئيسية كاملة، ولا مكان للجمل الناقصة أو الثانوية، وهي في أغلبها جمل خبرية، وجمل النص القانوني إما جمل حكمية رئيسية، وإما عناصر اختيارية، فالرئيسية الحكمية تنصّ على نصّ قانوني أو حكم معين، والثانية تحيط بالجملة الحكمية الرئيسية، وتدور حولها لتفسير بعض جوانب النص أو الحكم. ويهتم رجال القانون أن يكون نصّ الوثيقة القانونية وترجمتها قاطع الدلالة، محدّد المعنى تحديداً دقيقاً؛ وعليه يكون اهتمام محرّر هذه الوثيقة منصباً ومركّزاً على تقييد المعنى والإحاطة بجوابه، ولا يعبأ - كثيراً - بمتطلبات الأسلوب وجمالياته وسلاسته.

وينبغي أن تكون الجملة القانونية الحكمية ذات تركيبة مطوّلة، وطبيعة نحوية مترابطة متواصلة، ومكتفية بنفسها وبعناصرها، وواضحة لا تحتمل الخلاف أو الاجتهاد، وقد تتضمّن أدقّ التفاصيل الصغيرة لتقييد المعنى وعدم الخلاف حوله، وتهتم بالوضوح، ووحدة القراءة والتلقي والفهم، والبعد عن الغموض أو الاجتهاد في الفهم وتعدّده (34).

وقد لاحظت البيطار في أطروحة الماجستير في الترجمة (1995) في نتائج دراستها أنّ الخصائص التركيبية و المعجمية للنصوص القانونية ووثائقها، تكاد تنحصر في:

1. جمل النصوص القانونية تميل إلى الطول
 2. أغلبية أفعالها مركبة ليست بسيطة
 3. معظم جملها إخبارية
 4. استخدام (shall) كثيراً، وله دلالة الاستمرار والحكم العام.
 5. وعلى المستوى المعجمي تستخدم ألفاظاً قديمة وتراثية متخصصة.
- ولم تختلف - تقريباً - هذه الخصائص عن تلك التي توصل إليها كل من (جوستافسون) و(برندا دانت)، اللذين قاما بدراسة بعض الوثائق والنصوص

القانونية الإنجليزية , فوجدا طول الجمل, والجمل المعقدة, والجمل الفرعية, ووجدا أن نظام الجملة يميل إلى الاختلاف عن الجمل المعاصرة ببعض أفعالها وروابطها, واستخدام ألفاظ مهجورة من الإنجليزية القديمة, أو لها معان غير مألوفة (غير شائعة), واستخدام عبارات قطعية قانونية, ومصطلحات فنية قانونية خاصة, واستخدام عبارات بصيغة رسمية خاصة وعالية, علاوة على قلة الحذف.

و هذه الخصائص يكاد يتفق عليها ويجمع كل من يُعنى بالنصوص القانونية في اللغات المختلفة, ويتقيد بها من يتصدى إلى ترجمة تلك النصوص. ووعيا بهذه الخصائص والسمات , ينبغي الإلمام بتطور الألفاظ وتاريخها, إذ يعد ذلك ضرورة عند ترجمة الوثائق, لتحديد ما إذا كانت تلك الألفاظ المستخدمة فيها بمدلولها الحرفي, أو المجازي أو الرمزي, أو بمدلول اصطلاحى جديد (35).

والترجمة - أيّا كان نوعها - حرفية أم دلالية بالمعنى, أم حرة, أم تلخيصية, أم غير ذلك يجب أن تحقق هدفين مهمين:

أ- الدقة في نقل المعنى ب- الإيجاز في تحديده.

والوحدة الحقيقية للترجمة بالنسبة للمترجم ليست هي الكلمة, وإنما هي وحدة ذهنية تساهم فيها كلمة أو أكثر أو جملة للتعبير عن فكرة (36).

ولعل (نيومارك) قصد إلى مثل هذا المعنى حينما رأى أن وحدة الترجمة تميل إلى أن تكون أصغر ما تكون حينما تكون الكتابة إبداعية أو قانونية إدارية, ... وقرّر أننا يجب أن نترجم الأفكار لا الكلمات (37).

ومن المهم أن نؤكد أن الترجمة الحرفية أو الحرة - بتصرف -, أو الشارحة أو التلخيصية أو غيرها مرفوضة في ترجمة النصوص الرسمية والفضائية والدبلوماسية والقانونية, وأن الترجمة المناسبة لها هي الترجمة الدلالية, أي ترجمة المعنى المترتبة (38).

ولعلّ خصوصية النصّ القانوني وخطورته تعود إلى أنه يقرر الحقوق والعلاقات بين الأطراف، أفراداً أو جماعات أو دولاً، ويحكم إليه عند الخصومات أو النزاعات، فهو مصدر ومستند للقضاء وإحقاق الحق والعدل، وكما تبين لنا في البحث أنّ له خصوصياته على مستوى الشكل، وعلى مستوى المفردات والألفاظ والمصطلحات الفنية، والتراكيب والجمل والأسلوب والصياغة، وهو في عمومته له خصوصية وطبيعة خاصة تميزه من النصوص الأخرى، تلك الخصوصية والطبيعة الخاصة تقتضيان مهارة خاصة من المترجم، وتخصّصاً منه في ذلك المجال القانوني، علاوة على قدرة خاصة وتمكّن في المعرفة اللغوية وجوانبها المختلفة ذات العلاقة، على مستوى اللغتين (الأصل والهدف)؛ إضافة إلى أهمية الخبرة وطول الممارسة في هذا المجال، علاوة على التمرس بمعرفة أنواع العقود والاتفاقيات والقوانين المختلفة وأركانها وإشارات ودلالاتها، وإثباتها، وقدرته على التعبير عنها بدقة في اللغة الهدف.

ولا بدّ - علاوة على تقدم - من الحياد التام والموضوعية والنزاهة التي لا حدود لها عند ترجمة النصوص القانونية، والترفع عن الذاتية، وعدم فسح المجال للمشاعر الذاتية والهوى الشخصي، والتأثر الذاتي في فهم المعنى وتوجيه ترجمته، حتى لا يصبح النص المترجم كأنه قراءة خاصة أو تلقّ أو فهم خاص للمترجم، يختلف من مترجم إلى آخر.

وأودّ أن أذكر أني وجهت عدداً من الأسئلة لمترجم خبير له معرفة وخبرة بترجمة النصوص القانونية، لعلها تكون مفيدة على المستوى العملي التنفيذي، علاوة على ما تقدم على المستوى النظري النظري، وتلك الأسئلة وإجاباتها هي:

س1: ما الأساسيات التي يحتاج إليها مترجم النصّ القانوني في نظرك؟

ج: فهم تام لمقاصد الوثيقة القانونية، وروح معناها، بمعرفة مفرداتها ودلالاتها ومصطلحاتها وتراكيبها وموضوعها.

وينبغي له ترجمتها كما فهمها بأسلوب واضح لا يحتمل اللبس أو الاجتهاد أو التأويل، يسهل على المتلقي فهمه على وجه واحد، وهذا يأتي بالترجمة الملتزمة للمعنى؛ أما الترجمة الحرفية فلا ينصح باتباعها هنا أبداً في النصوص القانونية. **س2:** هل يستطيع المترجم أن يمرّر (يوصل) الكلام الظاهر والمضمر من اللغة المصدر إلى المتلقي في اللغة الهدف، ولا يتوقف عند المسموع فقط؟

ج: نعم، يستطيع المترجم المترسّ أن يمرّر الكلام الظاهر فقط، ولكن بفهمه ولغته وأسلوبه هو*، إذا كان المتلقي على درجة من الوعي والفهم والتخصص، وأما المضمر: فمع أن المترجم المترسّ سوف يدركه ويفهمه، إلا أنه يصعب على المتلقي العادي أن يربط بين الكلام ظاهره ومضمرة، خاصة بعد إيرادها باللغة الهدف، وإذا لم يك المتلقي متخصصاً وعميقاً.

س3: هل يستطيع المترجم أن يعيد صياغة الأساليب والدلالات والمفاهيم في النصّ الأصلي بصورة سليمة وواضحة، بحيث يتلقاها القارئ المتلقي بلغته؟ **ج:** ليس المطلوب من المترجم أن يعيد صياغة نصّ قانوني، ولا أنصح بذلك، لأنّ المعتاد أن يكتب هذه النصوص القانونية قانوني متخصص، وقد يكون لهذه النصوص دلالات وظلال معانٍ غير تلك الظاهرة، ومن هنا يبرز التعدد في الفهم، وتحتدّ حولها المرافعات والخلافات والاجتهادات القانونية، ويكون الفیصل فيها لقوة الملاحظة ودقتها والتّمرس في التخصص والموضوع.

الهوامش

أولاً (حواشي البحث):

- (1) الحمد (د.علي): بحث أثر التوجيه النحوي في ترجمة النصوص/
شواهد من القرآن الكريم، مجلة أبحاث اليرموك، ص 188.
- (2) شوملي (د.قسطندي): كتاب مدخل إلى علم الترجمة، ص 80.

- 3) نيومارك (بيتر): كتاب دليل المترجم، ص 89.
- 4) نفسه 89.
- 5) خلوصي (د.صفاء): كتاب فنّ الترجمة في ضوء الدراسات المقارنة، ص 117 (بتصرف).
- 6) شريم (د.جوزيف ميشال): كتاب منهجية الترجمة التطبيقية، ص 44-45 (بتصرف).
- 7) عجينة (محمد): بحث نظريات الترجمة/ كتاب الترجمة ونظرياتها، ص 282.
- 8) القرمادي (صالح): تقديم لترجمة الطيب البكوش لكتاب " مفاتيح الألسنية" لجورج مونان، ص 9.
- 9) نيومارك (بيتر): كتاب دليل المترجم ص 81.
- 10) نفسه 85.
- 11) عجينة (محمد): بحث نظريات الترجمة، ص 279.
- 12) انظر: خلوصي (د.صفاء): كتاب فنّ الترجمة في ضوء الدراسات المقارنة (ص117-137) -بتصرف-.
- 13) نفسه 105-107 (بتصرف).
- 14) خلوصي (د.صفاء): ص 117 (بتصرف).
- 15) نفسه 118-119 (بتصرف).
- 16) انظر: نجيب (د.عز الدين محمد)، كتاب أسس الترجمة (ط2) ص 8-9 (بتصرف).
- 17) شوملي (د.قسطندي): كتاب مدخل إلى علم الترجمة، 65-66 (بتصرف).
- 18) انظر: نجيب (د.عز الدين محمد) ص 18-19 (بتصرف).
و شوملي (د.قسطندي) ص 22-23 (بتصرف).

و الخولي (د.محمد علي): كتاب الترجمة القانونية من اللغة
الإنجليزية إلى اللغة العربية، مبادئ عامة، ص 8-
15.

- (19) شوملي (د.قسطندي): ص 33-34 (بتصرف).
- (20) نيومارك (بيتر) كتاب دليل المترجم، ص 145-146 (بتصرف).
- (21) شوملي (د.قسطندي)، ص 100 (بتصرف).
- (22) نجيب (د.عز الدين محمد): ص 4 (بتصرف).
- (23) نيومارك (بيتر): كتاب دليل المترجم، ص 197-198.
- (24) شوملي (د.قسطندي): كتاب مدخل إلى علم الترجمة، ص 60-61.
- (25) ديداوي (محمد): علم الترجمة بين النظرية والتطبيق، ص 379
(بتصرف).
- (26) نجيب (د.عبد العزيز محمد): كتاب أسس الترجمة، ص 14-18
(بتصرف)
- (27) حاتم (د.باسل) وزميله، كتاب المترجم القانوني في الميدان/ دليل
عملي في الترجمة القانونية (العربية-الإنجليزية)، المقدمة، ص 4.
- (28) صبرة (محمود محمد علي): كتاب ترجمة العقود، ج 1، ص 27.
- (29) فرغل (محمد وعبدالله الشناق): كتاب الترجمة بين الإنجليزية
والعربية/ دليل عملي، ص 158.
- (30) صبرة (محمود محمد علي): كتاب ترجمة العقود، ج 1، ص 27
(بتصرف).
- (31) شوملي (د.قسطندي): كتاب مدخل إلى علم الترجمة، ص 65.
- (32) نفسه ص 68.
- (33) صبرة (محمود محمد علي): كتاب ترجمة العقود (ص 31-50)،
بتصرف، نقلاً عن كريستال ودافي (ص 192-217)، وبهاتيا

(ص2-54)، وسكوايرز وروميور (ص103-110) وويليامز (ص56-58).

34) نفسه ص 50-60 (بتصرف)

35) نيومارك (بيتر): كتاب دليل المترجم، ص 202 -بتصرف-

36) شوملي (د.قسطندي) ص 169 -بتصرف-

37) نيومارك (بيتر) ص 59، 74 -بتصرف-

38) شوملي (د.قسطندي) ص 170-171 (بتصرف)

ثانياً مصادر البحث والمراجعة):

1. حاتم (د.باسل، د.الشناق، د.باكلي): المترجم القانوني في الميدان، دار الهلال للترجمة والنشر، ط1، إربد/الأردن 1995م.
2. الحمد (د.علي): بحث أثر التوجيه النحوي في ترجمة النصوص/ شواهد من القرآن الكريم، مجلة أبحاث اليرموك، سلسلة الآداب واللغويات، المجلد 15، العدد 2، 1997م.
3. خلوصي (د.صفاء): فن الترجمة في ضوء الدراسات المقارنة، دار الرشيد للنشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، بغداد/ العراق 1982م.
4. الخولي (د.محمد علي): الترجمة القانونية من اللغة الإنجليزية إلى العربية، دار الفلاح للنشر والتوزيع، صويلح/الأردن 2001م.
5. ديداوي (محمد): علم الترجمة بين النظرية والتطبيق، دار المعارف للطباعة والنشر، سوسة/تونس، 1992م.

6. شريم (د. جوزيف ميشال): منهجية الترجمة التطبيقية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت/ لبنان، ط1، 1402هـ/1982م.
 7. شوملي (د. قسطندي): مدخل إلى علم الترجمة، جمعية الدراسات العربية، ط1، القدس- فلسطين، 1996م.
 8. صبرة (محمود محمد علي): ترجمة العقود، ج1- العقود المدنية- الجامعة الأمريكية، القاهرة- مصر.
 9. عجينة (محمد): "بحث نظرية الترجمة" مقالة في كتاب " الترجمة ونظرياتها"، (ص 251-283)، إعداد مجموعة من الأساتذة الجامعيين، بيت الحكمة، قرطاج/ تونس 1989م.
 10. فرغل (د. محمد، د. الشناق عبدالله): الترجمة بين الإنجليزية والعربية/ دليل عملي، دار الهلال للترجمة، إربد/ الأردن 1999م.
 11. القرمادي (صالح): تقديم بعنوان (هل الترجمان خائن خوان)، تقديم لترجمة كتاب مفاتيح الأسنية، تأليف جورج موان، عربيه الطيب البكوش، منشورات الجديد/ تونس 1981م.
 12. نجيب (د. عبد العزيز محمد): أسس الترجمة، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع، ط2، القاهرة- مصر 1995.
 13. نيومارك (بيتر): دليل المترجم (ج2)، ترجمة د. محمود إسماعيل صيني، دار العلوم للطباعة والنشر، الرياض- السعودية، ط1، 1405هـ/1985م.
 14. AL-Bitar, T. : Some Syntactic and Lexical Characteristics of Legal Agreements and Contracts Written in English, M. A. Thesis, University of Jordan, Jordan 1995.
 15. Bhatia, V. K. : An Applied Discourse Analysis of English Legislative Writing, Birmingham, U.K., Language Studies Unit, University of Aston, May 1985.
- المترجم، العدد 13 ، يناير - جوان 2006

16. Crystal, David, and Davy, Derek: Investigating English Style, New York, Longman Group Limited 1988.
17. Danet, B. : Legal Discourse in T. Van Dijk, Handbook of Discourse Analysis, Vol. 1, Academic press inc., London, 1985.
18. Fareh, Ayman: Cohesion in English and Arabic Legal Texts, M. A. Thesis, Yarmouk University, Irbid, Jordan, August 1999.
19. Gustafsson, M.: Some Syntactic Properties of English Law Language, publications of the dept. of English, University of Turkey , 1982.
20. Squires, Lynn B. and Rombauer, Magorie Dick,: Legal Writing in a Nutshell, St. Paul, MN, USA, West Publishing co. , 1982.
21. Williams, Glanville, Learning The Law, 10 ed., London, Stevens and Sons, 1963.